
Distr.: General 20 July 2018 Arabic

Original: French



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والثلاثون

۲۰۱۸ حزیران/یونیه - ۲ تموز/یولیه ۲۰۱۸
البند ۱۰ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٨

٣٨ - ٢٠ تقديم المساعدة التقنية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية والمساءلة عن الأحداث التى وقعت في إقليم كاساي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع الدول مسؤولة عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وكذا الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة التي هي طرف فيها، وعن الوفاء بالتزاماتها بموجب تلك المعاهدات والاتفاقات،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وَإِذَ يَشْيِر أَيضاً إِلَى قرارات مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وولم ٢٠٠٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، ودام ٢٠/٧ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ يشير كالمك إلى قراري مجلس حقوق الإنسان ٣٣/٣٥ المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧ وقراراته السابقة بشأن حالة حقوق الإنسان والمساعدة التقنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يقر بالدور المهم الذي تؤديه بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية في معاينة انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها وفي تحسين حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية،





وإذ يرحب بتعاون حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية مع فريق الخبراء الدوليين الذي أوفده مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/٣٥، بطرق منها تيسير الوصول إلى البلد والمواقع والأشخاص،

وإذ يحيط علماً مع القلق بالاستنتاجات التي قدّمها فريق الخبراء الدوليين في تقريره (١)، لا سيما بشأن الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان وخروقات القانون الدولي الإنساني من جانب جميع أطراف النزاع، بما فيها تلك المتعلقة بالهجمات التي تستهدف عمداً السكان المدنيين أو مدنيين لا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية، وتجنيد الأطفال واستخدامهم، وتفشي العنف الجنسي القائم على نوع الجنس، وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، والقتل والتشويه، والعنف العرقي، والنهب، فضلاً عن الاستعباد الجنسي وتدمير المنازل والمدارس والمستشفيات وأماكن العبادة والبنية التحتية للدولة من قبل الميليشيات،

وإذ يكرّر الإعراب عن إدانته لقتل عضويين من فريق الخبراء المعني جمهورية الكونغو الديمقراطية المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٣ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤، وهما السيدة زايدة كاتالان والسيد مايكل شارب اللذان قتلا في كاساي الوسطى أثناء ممارسة مهامهما، ولقتل مرافقيهما، وإذ يشدد على ضرورة إحالة كل الجناة إلى القضاء،

وإذ يعرب عن جزعه الشديد إزاء استمرار العواقب الإنسانية التي ترتبت على العنف ضد السكان المدنيين في إقليم كاساي، وأدّت إلى تشريد قسري كبير للسكان،

وإذ يحيط علماً بالبيان الذي أدلت به الممثلة الخاصة للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وشرحت فيه الأثر المفرط للعنف الذي استهدف الأطفال في إقليم كاساي في عام ٢٠١٧، بما في ذلك قتلهم وتشويهم وحرقهم أحياء،

1- يدين بأقوى العبارات جميع أعمال العنف والتحريض على الكراهية والعنف العرقي، وانتهاكات حقوق الإنسان وخروقات القانون الدولي الإنساني التي ترتكب من جميع أطراف النزاع في إقليم كاساي منذ شهر آب/أغسطس ٢٠١٦، بما في ذلك أعمال العنف والإساءة التي تستهدف النساء والأطفال، وتجنيد الأطفال واستخدامهم بصورة غير قانونية؛

7- يدين على وجه الخصوص الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال، الذين هم أولى ضحايا أعمال العنف، وظروف ارتكابها، بطرق منها الاستخدام المفرط للقوة وتحنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الميليشيات، ويحث جميع الأطراف على وضع حد فوري لهذه الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والتجاوزات التي تطال هذه الحقوق، ويدعو حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أن تنفذ، بدعم من الجهات المعنية، برامج فعالة لإعادة إدماج وتأهيل الأطفال، مع مراعاة البعد الجنساني للأطفال المشركين في النزاع المسلح؛

٣- يلاحظ مع التقدير عمل فريق الخبراء الدوليين الذي أوفده مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ويلاحظ أيضاً أهمية المعلومات والأدلة التي جمّعها لدعم الجهود المستقبلية فيما يتعلق بالمساءلة عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في إقليم كاساي، ويطلب إلى المفوض السامي تقاسم استنتاجات فريق الخبراء الدوليين وتوصياته مع الجمعية العامة؛

GE.18-11907 2

[.]A/HRC/38/31 (\)

3- يلاحظ بقلق مضمون البيان الذي أدلى به رئيس فريق الخبراء الدوليين خلال الحوار التفاعلي الذي أُجري في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٨ بشأن استمرار أعمال العنف المرتبطة بأزمة إقليم كاساي، واستمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل ميليشيا كاموينا نسابو وميليشيا بانا مورا، وكذا التقارير التي تشير إلى استمرار العنف الطائفي وعنف المليشيات في إقليم كاساي؛

٥- يدعو حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مواصلة وتكثيف جهودها الرامية إلى احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة وحمايتها وضمانها وفقاً للالتزامات الدولية للدولة، وإلى احترام سيادة القانون؛

7- يشياء بالدور الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية والدولية، فضلاً عن البلدان المجاورة، في توفير الحماية والمساعدة لجميع الأشخاص المتضررين من أزمة إقليم كاساي؛

٧- يطلب إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تنفذ التوصيات التي قدمها فريق الخبراء الدوليين في تقريره، ولا سيما تلك المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب، من أجل إحالة كل الجناة إلى القضاء، وبتعزيز المصالحة، ويؤكد في هذا الصدد ضرورة معالجة الأسباب الجذرية للنزاع بمدف منع تكرار أعمال العنف؛

٨- يطلب إلى المفوض السامي أن يوفد فريقاً يضم خبيرين دوليين معنيين بحقوق الإنسان ويزوده بالدعم الكافي بحدف رصد عملية تنفيذ جمهورية الكونغو الديمقراطية التوصيات التي قدمها فريق الخبراء الدوليين السابق في تقريره، وتقييمها ودعمها وتقديم تقارير بشأنها، لا سيما فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب وتنفيذ تدابير تعزيز المصالحة، وأن يقدم توصيات في هذا الصدد، عند الاقتضاء؛

9- يطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يقدّم معلومات شفوية حديثة عن التطورات التي شهدتها حالة حقوق الإنسان في إقليم كاساي، وأن يدعو فريق الخبيرين الدوليين إلى المشاركة في حوار تفاعلي معزّز خلال دورة المجلس الأربعين، ويطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يحيل ويقدّم تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في إقليم كاساي، بما يشمل استنتاجات فريق الخبيرين الدوليين، وأن يدعو هذا الأخير إلى المشاركة في حوار تفاعلى خلال دورة المجلس الحادية والأربعين؛

• ١٠ يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تزوّد حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بالمساعدة التقنية، بما في ذلك خبرة الطب الشرعي اللازمة، لدعم السلطات القضائية الكونغولية في إجراء تحقيقاتها في ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة في إقليم كاساي لإحالة جميع المتورطين فيها إلى القضاء؛

١١ - يدعو حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى التعاون مع فريق الخبيرين الدوليين؛
١٢ - يطلب تزويد مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بجميع الموارد اللازمة والمناسبة للاضطلاع بولايتها؛

17- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

الجلسة الأربعون 7 تموز/يوليه ٢٠١٨

[اعتُمِد بدون تصويت.]

3 GE.18-11907